

قرار رقم (٦٠٠) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ٢ / ٢٢

لنائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاقتصاديين، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين، وسجل خبراء المعاينة والتقدير الأضرار، وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٤/١/٢٣ .

قرار

مادة أولى : - تعديل صفة وسيط التأمين السيد / عمرو سيد حسين مصطفى عجور المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٩١٧٤) من وسيط تأمين بشركة أليانز للتأمينات الحياة - مصر إلى وسيط تأمين حر، وذلك اعتباراً من ٢٠١٣/٦/٤ وحتى ٢٠١٦/٦/٣ .

مادة ثانية :- يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ويتحمل مسؤوليته عن الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠١٣/٦/٤ (تاريخ قيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة) وحتى ٢٠١٤/١/٦ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة به) .

مادة ثالثة :- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

نائب رئيس الهيئة

محمد مكي (مخت)



٤٦٠٧٦